

الموضوع: بشأن عقد ورشة عمل لتجار المعادن الثمينة

والأحجار الكريمة

المحترمين

السادة/ مشتركى غرفة الباحة

إشارة إلى المرسوم الملكي رقم (هـ/٢٠) وتاريخ (١٤٣٩/٠٢/٠٥هـ) القاضي بالموافقة على نظام مكافحة غسيل الأموال وحيث ورد في المادة (د/٢٤) من النظام ما نصّه: " تتخذ الجهات الرقابية في سبيل أدائها لمهامها ما يأتي: د- إصدار تعليمات أو قواعد أو إرشادات أو أي أدوات أخرى للمؤسسات المالية، والأعمال والمهن غير المالية المحددة، والمنظمات غير الهادفة إلى الربح؛ تنفيذاً لأحكام النظام."، وما نص عليه قرار مجلس الوزراء رقم (٤٢) وتاريخ ١٥/٠١/١٤٤٠هـ، القاضي بالموافقة على الأهداف الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب وخطّة العمل الوطنية لتحقيق تلك الأهداف، حيث نصّ الهدف الاستراتيجي الخامس على: "رفع مستوى الوعي حول مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب" ويقع على عاتق كل جهة رقابية رفع مستوى الوعي لدى القطاع الخاضع لإشرافها.

ونفيدكم أن الإدارة العامة لمكافحة غسيل الأموال تعمل على تنظيم ورشة عمل عن بعد في مجال مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب، مقدمة لتجار المعادن الثمينة والأحجار الكريمة ومنسوبيهم، وترغب في تسجيل المعنيين ببياناتهم عبر الرابط التالي:

<https://forms.office.com/r/R2PeRu5JSH>

وذلك قبل تاريخ ٢٠/٠٢/٢٠٢٥م، علماً أنه سيتم تزويد الحضور برابط حضور الورشة عبر البريد الإلكتروني المسجل في الرابط السابق.

وتقبلوا اطيب التحية و التقدير،،

إدارة تقنية المعلومات